

تم تداول هذا القرار من طرف المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري خلال جلسته المنعقدة بتاريخ 11 من محرم 1438 الموافق لـ (13 أكتوبر 2016) بمقر الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري بالرباط.

عن المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري:

الرئيسة.

الإمضاء: أمينة لمريني الوهابي.

قرار «م.أ.ت.س.ب» رقم 46.16 صادر في 11 من محرم 1438 (13 أكتوبر 2016) المتعلق ببرنامج «ضيف الأول» الذي تبنته الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة.

المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري،
بناء على القانون رقم 11.15 المتعلق بإعادة تنظيم الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري، الصادر الأمر بتنفيذها بالظهير الشريف رقم 1.16.123 بتاريخ 21 من ذي القعدة 1437 (25 أغسطس 2016)،
خصوصا المواد 3 (المقطعين 1 و 5) و 4 (المقطع 9) و 22 منه؛
وبناء على القانون رقم 77.03 المتعلق بالاتصال السمعي البصري، كما تم تعديله وتتميمه، خصوصا المواد 3 و 4 و 8 منه؛
وبناء على دفتر تحملات الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة، خصوصا المواد 3 و 183 و 185 منه؛
وبعد الاطلاع على المستندات المتعلقة بالتحقيق الذي قامت به المديرية العامة للاتصال السمعي البصري؛

وبعد المداولة:

حيث سجلت الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري، في إطار التتبع المنتظم للبرامج التي تبنتها الخدمات السمعية البصرية، ملاحظات بخصوص حلقة يوم 26 يوليو 2016 من البرنامج الحواري «ضيف الأول» الذي تبنته الخدمة التلفزيونية «الأول» التابعة للشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة؛

وحيث تبين من خلال المعاينة أن الحلقة السالفة الذكر استضافت السيد إلياس العماري، بصفته أمينا عاما لحزب الأصالة والمعاصرة، ورئيس لجنة طنجة-تطوان-الحسيمة، وتضمنت مجموعة من الأفكار التي عبر عنها منشط البرنامج، مثل:

وحيث إن البرنامج، وإن كان برنامجا غير إخباري، وتطرق بشكل عرضي وجزئي لموضوع سياسي، إلا أن طبيعة الموضوع كانت تستلزم إتاحة الرأي والرأي الآخر للمستمع، خصوصا أن البرنامج يحكم طبيعته يصعب من خلاله التعبير عن الرأي المخالف إزاء نفس الموضوع في حلقة أخرى؛

وحيث إن القواعد القانونية الواردة في دفتر التحملات وإن كانت لا تمنع الصحافيين المشغلين في إطار برامج غير إخبارية من الإدلاء بأرائهم إلا أن قواعد التعديلية السياسية تلزم المتعهد باحترام التعديلية كلما استلزمت ذلك طبيعة ونوعية البرامج والمواضيع المقترحة؛

وحيث إن المتعهد لم يحترم المقتضيات القانونية والتنظيمية المتعلقة بالتحكم في البث وضمان التوازن والتعبير عن تعددية تيارات الفكر والرأي؛

وحيث تم توجيه طلي توضيحات إلى الشركة المغربية للإذاعة والبث، على التوالي، بتاريخ 19 و 23 سبتمبر 2016، بناء على ما تم تسجيله من ملاحظات؛

وحيث إن الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري توصلت بتاريخ 30 سبتمبر 2016 برسالة من الشركة تقدم من خلالها توضيحات بشأن طلي التوضيحات السالفة الذكر؛

وحيث تنص المادة 2.34 من دفتر التحملات على أنه: «في حالة الإخلال بمقتضى أو بعض المقتضيات المطبقة على الخدمة أو على المتعهد، ودون الإخلال بالعقوبات المالية المشار إليها أعلاه، يمكن للهيئة العليا، علاوة على قراراتها بتوجيه إشعار، أن تصدر في حق المتعهد، باعتبار خطورة المخالفة إحدى العقوبات التالية:

• إنذار؛

• وقف بث الخدمة أو جزء من البرنامج لمدة شهر على الأكثر...»؛

وحيث إنه يتعين، تبعا لذلك، اتخاذ ما يلزم في حق الشركة المغربية للإذاعة والبث بالنظر للملاحظات السالفة الذكر؛
لهذه الأسباب:

1- يصرح أن الشركة المغربية للإذاعة والبث لم تحترم المقتضيات القانونية والتنظيمية المذكورة أعلاه؛

2- يوجه بهذا الخصوص إنذارا للشركة المغربية للإذاعة والبث؛

3- يقرر تبليغ قراره هذا إلى الشركة المغربية للإذاعة والبث، ونشره بالجريدة الرسمية.

وحيث تنص المادة 183-1 من دفتر تحملات الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة على أن «تقوم الشركة بإعداد برامجها بكل حرية، مع مراعاة احترام المتضيّفات القانونية ودفتر التحملات هذا. وهي تتتحمل مسؤوليتها كاملة في هذا الشأن ...»؛

وحيث تنص المادة 185-3 من دفتر التحملات الشركة على أنها: «...تنجز البرامج الإخبارية التي تبها في ظروف تضمن استقلاليتها عن أي مجموعة اقتصادية أو تيار سياسي. تحرص أيضاً لا يستغل الصحفيون خلال تدخلهم في البرامج الإخبارية، موقعهم للتعبير عن أفكار متحيزه واحترام المبدأ العام الذي يقضى بالتمييز ما بين سرد الواقع، من جهة، والتعليق عليها من جهة أخرى...»؛

وحيث إنه دون الإخلال بمبدأ حرية الاتصال السمعي البصري،
وحق كل متدخل في الإلقاء بأرائه وموافقه فقد تضمن تعليلات
الصحافي مننشط البرنامج السالف الذكر أفكاراً وموافق انتقدت في
مجملها حزباً سياسياً معيناً دون غيره من الأحزاب وذلك دون احترام
ما يقتضيه واجب الحياد، وفق المقتضيات القانونية والتنظيمية
السالفة الذكر :

وحيث تم توجيه طلب توضيحات إلى المعهد، بتاريخ 23 سبتمبر 2016، بناء على ما تم تسجيله من ملاحظات؛

وحيث توصلت الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري، بتاريخ 30 سبتمبر 2016، بجواب المتعهد أكد من خلاله أنه أخذ علماً بمخالفات الهيئة العليا وقام باتخاذ كل التدابير الضرورية للاحفاظ على الحياد والاستقلالية في البرامج الاخبارية والحوارية التي يبيها؛

وحيث إنه يتعين، تبعاً لذلك، اتخاذ ما يلزم في حق الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة بالنظر للملاحظات السالفة الذكر؛
لهذه الأساس:

- 1 - يصرح أن الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة لم تحرم المقتضيات القانونية والتنظيمية المذكورة أعلاه؛
 - 2 - يوجه بهذا الخصوص إنذاراً للشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة؛
 - 3 - يقرر تبليغ قراره هذا إلى الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة، ونشره بالجريدة الرسمية.

تم تداول هذا القرار من طرف المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري خلال جلسته المنعقدة بتاريخ 11 من محرم 1438 الموافق لـ (13 أكتوبر 2016) بمقر الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري بالرباط.

عن المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري :

النسمة،

الامضاء: أمينة لميّة، الوهاد

«... أنا عندي تعليق خاص يمكن منطالبكش تعلق عليه. أنا بعض المرات كنعطي شي تعاليق خاصة كتجبدي شوية ديال المشاكيش ولكن ماشي إشكال. غير فهاد الإطار السيد عبد الإله بنكريان، الأمين العام ديال العدالة والتنمية، البارح في اللقاء الوطني 12 ديال الشبيبة ديال العدالة والتنمية، كايغاود لهم واحد القصة. قالهم من النهار اللي استقبل الرئيس ديال البرتغال، سولو الرئيس ديال البرتغال قالو واس غادي تجيوا لوالا ولا شنو هي المراتب ديالكم في الانتخابات المقبلة، فأجبته نعم ستحتل المرتبة الأولى. يعني ما كاينش إيلي الشعب صوت علينا أو إيلي المواطنين صوتوا علينا. وأنا أسي إلياس العفري كنعرف وكنعيش شوية ما بين أوربا والمغرب، كنعرف الناس فأوروبا عندهم واحد النظرة شوية دونية على إفريقيا بصفة عامة والدول العربية كيقولك ما كاينش ديمقراطية ما كاينش إنصات لصوت الشعب. فتمنيت لو أنه السيد عبد الإله بنكريان يقول غادي نجي فالمرتبة الأولى إيلي المواطنين داروا فيها الثقة ...»؛

«...أخلف موعده مع تحقيق نمو اقتصادي قوي...»؛

«... سمعنا واحد اللغة ديال التهديد. كيقولك إيلي ما العدالة والتنمية ما فازاتش في الانتخابات المقبلة (...) فالبلاد يمكن غادي تعرف واحد الفتنة وتع في مشاكا ...»

«... كنتم على بلادنا. اللي كيهمنا هنا نعرفو كاينة الآن أزمة اقتصادية كتعيشها بلادنا ...»

«... را السيد عبد الإله بنكريان كيمارس رئاسة الحكومة من الاثنين حتى الخميس، ويمارس رئاسة المعارضة من الجمعة إلى الأحد ...»؛

«... علاش منفه ضولهمش نخليوها لهم يتبوؤوا المرتبة الأولى
من الآن باش ما نمشيوش للفتنة والمشاكل اللي كايسمية عبد الإله...»
بنكهة الفتنة...»،

«... بغيتي تقول من بعد زир و ميكا، زير و كريساج، زير و نمو اقتصادي ...»

«... يعني أنه ها هو عندو بطاقة الرميد، ولكن باش يتداوي خصوصاً الموعد على 8 شهور، كان يكون مات ...».

وحيث تنص المادة 3 من دفتر تحملات الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة على أن الخدمة العمومية تعمل في إطار «الالتزام بالدقة والإنصاف والموضوعية والصدق والتزاهة وعدم التحييز والاستقلالية التحريرية عن المصالح التجارية والفنوية والسياسية والإيديولوجية وخاصة في الأداء الإخباري»؛